

3457 - ما يشرع للإمام والمأمومين إن سلم بهم عن صلاة ناقصة ونبه عليها بعد السلام - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

اخونا كمال يقول في ذات يوم من الايام وفي صلاة المغرب كنا نصلي في جماعة. وبعد انتهاء الصلاة سلم الامام وقام احد المصلين وقال سبحان الله الصلاة ناقصة ركعة البعض سلم - 00:00:00

خلف الامام والآخرين لم يسلموا فنهض الامام ليأتي بالركعة الناقصة ونهض معه الذين لم يسلموا اما الذين سلموا فظلوا جالسين. ايهما صلاته صحيحة؟ كلهم صلاته صحيحة. الحمد لله. الذي نهض معه وكمل - 00:00:20

والذي جلس وكمل لنفسه ونهض معه وكمل كلهم صغاره صحيح وعليهم سجود السهو مع امامهم اوعى يسجدوا معه للسهو جبرا للصلاة. والافضل ان يكون السجود بعد السلام كما فعله النبي صلى الله عليه وسلم. لما سلم انها صافعة - 00:00:40

في بعض المرات نصلي ركعتين كمل الصلاة ثم سلم ثم سدسته ثم سلم بعد ذلك هذا هو افضل في حق من سلم عن نقص ركعتين او اكثر انه يكمل الصلاة ويسلم منها ثم يسلم السهو ثم يسلم بعد سجود السهو - 00:01:00

والذين سلموا مع امامهم لزموا ان يقوموا معه اذا قام وهكذا لم يسلموا لو سلموا كان اولى ثم يقوم تابعون امامهم لكن الدابة لم يسلموا لاعتقادهم نقص فلا شيء عليه يتابعونه والحمد لله. جزاكم الله - 00:01:20